

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٤٤ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٧٥ لسنة ٢٠١٦ باعتبار أعمال مشروعات

الإسكان الاجتماعي وإسكان الشباب من أعمال المنفعة العامة :

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار:

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية عدد (٥) قطع أراضي كائنة بجوار قصر الأميرة نعمت ، والمطلة على شارع الشهيد بحى المرج بمحافظة القاهرة ، بمسطح (٣) أفدنة ، و(١٨) قيراطاً ، واللازمة لإقامة عمارات سكنية بديلة لأخلا ، المناطق العشوائية الخطرة (مماطلة لعمارات الأسمدة) .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على قطع الأرضي المشار إليها في المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالذكرة الإيضاحية والرسم التخطيطي والكشف المرفق .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء، في ٢٠ ربيع الآخر سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٤ نوفمبر سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤١٤٤ لسنة ٢٠٢٢

أتشرف بعرض الآتي :

ورد كتاب محافظة القاهرة رقم ١٧٨١٨ المؤرخ ٢٠٢٢/٩/١٨ مرفقاً به مذكرة إيضاحية تتضمن طلب المحافظة بتقرير صفة النفع العام على عدد (٥) قطع أراضي مجاورة لقصر الأميرة نعمت المطلة على شارع الشهيد بحى المرج - محافظة القاهرة ، لإقامة عمارت سكنية بديلة لإخلاء المناطق العشوائية الخطرة (مائلة لعمارات الأسمدة) والبالغ مساحتها (٣٦٠ متر مربع) .

حيث تضمنت المذكرة المرفقة بكتاب المحافظة كشفاً بأسماء المالك الظاهرين للأراضي المطلوب إضافاً صفة النفع العام لها والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .

حيث أرفق بالأوراق مخطط إجمالي بالمشروع المطلوب إقامته .

كما تضمنت المذكرة المرفقة بكتاب محافظة القاهرة بأنه تم تقدير قيمة التعويضات المطلوبة عن الخمس قطع الأرضي المطلوب نزع ملكيتهم بمبلغ ٣٠٠٠٠٠٠ (ثلاثون مليون جنيه) بصفة مبدئية لحين تقدير اللجنة العليا للتعويضات والمشكلة بقرار وزير الري طبقاً للمادة (٦) من قانون رقم ١٩٩٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته .

ولما كان طلب مشروع نزع ملكية عدد (٥) قطع أراضي المجاورة لقصر الأميرة نعمت المطلة على شارع الشهيد بحى المرج لإقامة عمارت سكنية بديلة لإخلاء المناطق العشوائية الخطرة (مائلة لعمارات الأسمدة) بمحافظة القاهرة يحقق نفعاً عاماً لأهالى المحافظة ، الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات الالزمة إضافاً صفة النفع العام على الأرضى سالفه الذكر والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .

لذلك .. وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدهله له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرفق .

برجاء - في حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

لواء / هشام عبد الغنى آمنة



روجیل

محافظة القاهرة

كتاب بالسلامة الظاهرين

عن الله تعالى الأرض المطلوب نزع ملكتها المحاورة لقصر الاميرة نعمت

٦٣

زنگنه پردازی و پردازش آنلاین

المدير العام
للادارة العامة لسرع المركبات والتجسس



مدير الشئون الفلاحية
مطرى سليمان
أ/ كريم محمد المؤمن



رئیس قسم المسند و عات



四百三

جغرافیا



卷之三

۱۰۷

٢- ملحوظة: لا ينبعون عن المذاهب المكثورة بحسب ما تنتهي إليه من المؤمن

